

مرسوم بقانون رقم ( ١٧ ) لسنة ١٩٧٨  
بالموافقة على اتفاقية الكويت الاقليمية للتعاون  
فى حماية البيئة البحرية من التلوث والبروتوكول الملحق بها

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة أمير دولة البحرين .

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى الامر الاميرى رقم ( ٤ ) لسنة ١٩٧٥ ،

وعلى اتفاقية الكويت الاقليمية للتعاون فى حماية البيئة البحرية من التلوث وعلى البروتوكول الملحق بها الخاص  
بالتعاون الاقليمي فى مكافحة التلوث بالزيت والمواد الضارة الاخرى فى الحالات الطارئة ،

وبناء على عرض وزير الصحة ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

وسمينا بالقانون الآتى :

- المادة الاولى -

ووفق على اتفاقية الكويت الاقليمية للتعاون فى حماية البيئة البحرية من التلوث ، والبروتوكول الملحق بها الخاص  
بالتعاون الاقليمي فى مكافحة التلوث بالزيت والمواد الضارة الاخرى فى الحالات الطارئة ، الموقعة فى الكويت بتاريخ ١٧  
جمادى الاولى ١٣٩٨هـ الموافق ٢٤ ابريل ١٩٧٨م .

- المادة الثانية -

على وزير الصحة تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

أمير دولة البحرين  
عيسى بن سلمان آل خليفة

صدر فى قصر الرفاع

بتاريخ ١٥ ذى القعدة ١٣٩٨هـ

الموافق ١٦ أكتوبر ١٩٧٨م